


Distr.: Limited
25 June 2024
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة السابعة والستون
فيينا، 19-28 حزيران/يونيه 2024

مشروع التقرير

إضافة

الفصل الثاني

التوصيات والقرارات

أولاً- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل

1- نظرت اللجنة في بند جدول الأعمال المعنون "دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل"، وفقاً لقرار الجمعية العامة 72/78.

2- وتكلم في إطار هذا البند ممثلو الاتحاد الروسي والأرجنتين وألمانيا وإندونيسيا وأوكرانيا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبيلاروس وجمهورية كوريا وجنوب أفريقيا ورومانيا والصين وفرنسا وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكندا والمكسيك والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. وتكلم ممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقباً دائماً، باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وتكلم أيضاً المراقب عن مؤسسة العالم الآمن. وتكلمت أيضاً ممثلة مكتب شؤون الفضاء الخارجي. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى أيضاً كلمات تتعلق بهذا البند.

3- وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

(أ) ورقة اجتماع بعنوان "مشروع ولاية فريق عمل معني بالمشاورات حول الأنشطة القمرية وإطاره المرجعي وأساليب عمله"، مقدمة من ألمانيا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا وجمهورية كوريا ورومانيا وسويسرا والنمسا (A/AC.105/2024/CRP.12/Rev.2)؛

(ب) ورقة اجتماع تتضمن ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الروسي (A/AC.105/2024/CRP.19).



- 4- وأشارت اللجنة إلى المداولات المتعلقة بهذا البند كما وردت في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السادسة والستين (A/78/20، الفقرات 332-353)، وتقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الحادية والستين (A/AC.105/1307، الفقرات 184-213).
- 5- وأشارت اللجنة إلى أن اللجنة توفر مع لجنتيها الفرعيتين منبرا فريدا للتعاون الدولي على استخدام الفضاء للأغراض السلمية.
- 6- ورأت بعض الوفود أنه ينبغي تجنب التداخل بين عمل اللجنة وعمل هيئات الأمم المتحدة الأخرى.
- 7- ورئي أن من غير المجدي نقل مناقشة بعض المسائل التي تدخل في نطاق اختصاص اللجنة، مثل إدارة حركة المرور المدارية أو تخفيف الحطام الفضائي، إلى محافل الأمم المتحدة المعنية بنزع السلاح.
- 8- ورأت بعض الوفود أن اللجنة يمكن أن تستفيد من أحدث البحوث والخبرات العملية والممارسات العلمية من خلال توسيع نطاق مشاركتها مع الجهات غير الحكومية، بما في ذلك القطاع الخاص والأوساط العلمية.
- 9- ورأت بعض الوفود أنه على الرغم من أن العمليات غير الحكومية يمكن أن تعود بالفائدة على عمل اللجنة أو تكمله في جوانب معينة، فإن تلك العمليات ينبغي ألا تتداخل مع ذلك العمل.
- 10- ورأت بعض الوفود أنه ينبغي للجنة الفرعيتين أن تزيد التنسيق والتفاعل والتآزر بينهما بشأن المسائل الشاملة، وأن توليا اهتماما أكبر للتطورات والتحديات الجديدة في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- 11- ورأت بعض الوفود أن المسائل الشاملة يمكنها أن تشمل استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، والحطام الفضائي، وإدارة حركة المرور في الفضاء، والسوائل الصغيرة، والتشكيلات الساتلية الضخمة، والموارد الفضائية، واستكشاف فضاء القمر، ودرء النزاعات التي تنشأ عن أنشطة الفضاء الخارجي وتسويتها.
- 12- ورئي أنه ينبغي لمكتب اللجنة، بمساعدة من الأمانة، أن يدير المناقشات وفقا للنظام الداخلي، وأن يعقد دورات في الوقت المناسب تتيح للدول الأعضاء أن تعبر عن آرائها بشكل كامل، وأن يتخذ خطوات لتفادي أي تبادل للآراء ذي تأثير مدمر لا صلة له بجدول الأعمال.
- 13- ورئي أن دورات اللجنة الفرعية القانونية ينبغي أن تستمر لمدة ثمانية أيام عمل، وأن تستمر دورات اللجنة المقبلة لمدة عشرة أيام عمل.
- 14- ورأت بعض الوفود أنه يمكن تبسيط جدول أعمال اللجنة بدمج بنود جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية المتصلة بإدارة حركة المرور في الفضاء وتخفيف الحطام الفضائي وتدبير معالجته، وأنشطة السوائل الصغيرة.
- 15- ورأت بعض الوفود أنه يمكن تبسيط جدول أعمال اللجنة بدمج البندين المعنونين "الفضاء والمياه" و"الفضاء وتغير المناخ"، مع البند المعنون "الفضاء والتنمية المستدامة".
- 16- ورئي أن من المهم مواصلة تعميق التعاون بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية في إطار عمل اللجنة، بما في ذلك في سياق مسائل الأمن السيبراني ذات الصلة بالأنشطة الفضائية.
- 17- ورأى أحد الوفود أنه ينبغي بذل جهود دؤوبة من أجل بناء قدرات أكثر تنوعا واتساما بالطابع المؤسسي، وأنه ينبغي تقديم دعم متواصل لجميع المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء المنتسبة إلى الأمم المتحدة، وأنه ينبغي لتلك المراكز أن تعزز التبادل والتعاون فيما بينها. ورأى ذلك الوفد أيضا أنه

مع التطور السريع لأنشطة القطاع الخاص في الفضاء الخارجي، يُنتظر من الكيانات الفضائية التجارية أن تتحمل قدراً أكبر من المسؤوليات في مجال بناء القدرات.

18- ورئي أنه ينبغي للجنة أن تنظر في بحث خيارات، مثل إمكانية اعتماد آليات مماثلة لتلك المستخدمة في محافل دولية أخرى، حيث ثبت فعالية التصويت بالأغلبية المشروطة في لحظات مهمة.

19- ورئي أنه ينبغي تشجيع إجراء نقاش أنشط في إطار اللجنة، على سبيل المثال، بإتاحة مزيد من الوقت للأفرقة العاملة خلال الدورات الرسمية مع توفير خدمات الترجمة الشفوية لمداواتها.

20- ورئي أنه ينبغي لميثاق المستقبل المرتقب أن يحث الأمين العام على تعزيز مكتب شؤون الفضاء الخارجي في دوره كأمانة للجنة ولجنتيها الفرعيتين، وعلى ضمان قدرة المكتب على تنفيذ ولايته على نحو كامل وفعال.

21- وأشارت اللجنة إلى أن إعلان لشبونة بشأن الفضاء الخارجي، الوارد في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.25/Rev.1، حدد ست فقرات تتعلق بأهمية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية كجزء من أمن ومستدام وشامل، والحاجة إلى التنسيق الدولي، وأهمية مشاركة الشباب في الأنشطة الفضائية، ومبادرات تعزيز التعاون والتنسيق في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه.

22- ورحبت اللجنة بالجهود التي تبذلها الأمانة لتنظيم أعمال اللجنة واللجنتين الفرعيتين من خلال النظر بشكل متعاقب في بنود جدول الأعمال.

23- وأحاطت اللجنة علماً مع التقدير باقتراح عقد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الرابع) في عام 2027، وتطلعت إلى إجراء مزيد من المشاورات بشأن هذا الاقتراح خلال فترة ما بين الدورات وفي الدورة الثانية والستين للجنة الفرعية العلمية والتقنية.

24- ووافقت اللجنة على إنشاء فريق عمل معني بالمشاورات حول الأنشطة القمرية وفقاً للاقتراح المقدم من جمهورية كوريا ورومانيا، بصيغته الواردة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.12/Rev.2، وأحاطت علماً مع التقدير بالجهود التي بذلها الوفدان. ولاحظت اللجنة كذلك أن الأمانة ستلتزم بإسهامات الدول الأعضاء في اللجنة بشأن المكتب وخطة عمل فريق العمل لاعتماده من جانب اللجنة في دورتها الثامنة والستين، في عام 2025.